مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مجلة إسلامية - ثقافية - جامعة - محكمة تصدر سنويا

العدد الرابع والعشرون

1375 من وفاة الرسول ﷺ الموافق لعام 2007 مسيحي

تصدر عن
كلية الدعوة الإسلامية
طرابلس - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

الإمامة

أ. د. مسعود عبد الله الوازني
كلية الدعوة الإسلامية

يعد لفظ الإمامة من الألفاظ المتداولة بين العرب قبل ظهور الإسلام ولكنه كان محدوداً في مادته وبعده الفكري، ثم تطور بعد دخوله الحقل المعرفي المتعلق بإدارة شؤون الأمة السياسية وتصريف أمورها مما زاد دلالته عمقاً، وأكسبه منحى جديداً، ومعاني لم يكن يخطر بعضها ببال البعض، وبخاصة بعد أن أصبحت تتجاذبه معانٍ تتساوق مع نظرة كل فريق للنظام السياسي الذي يرتضيه، وسوف تتضح بعض وجهات النظر التي يقرها فريق بعينه دون الآخر. وسيراً على الطريقة المعهودة في تتبع اللفظ لغة واصطلاحاً تبدو معاجم اللغة جميعاً قد سلكت طريقاً تشعر القارئ بأنها تصور منذ البداية نظرة المسلمين، وذلك من خلال استعراض معاني اللفظ على هذا النحو: أَمَّ القوم وأَمَّ بهم تقدمهم، والإمام كل من ائتم به قوم كانوا على صراط مستقيم أو كانوا في ضلال مبين. وفي القرآن الكريم ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَـٰمِهِمْ﴾[1]. قالت طائفة بكتابهم، وقال آخرون بنبيهم وشرعهم، وقيل بكتبهم التي أحصيت فيه

(1) سورة الإسراء، الآية: 71.

أعمالهم. والإمام ما إئتم به من رئيس وغيره والجمع أئمة، وفي التنزيل ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ﴾[2] أي قاتلوا رؤساء الكفر وقادتهم الذين ضعفاؤهم تبع لهم. وأكثر القراء قرأوا أئمة الكفر بهمزة واحدة، وقرأ بعضهم ومنهم أهل الكوفة بهمزتين وكل ذلك جائز، وأصل الكلمة أأممة على وزن أفعلة مثل إناء وآنية، فأدغمت الميم في الميم ونقلت حركتها إلى ما قبلها ولما حركوها بالكسر جعلوها ياء؛ لأنها في موضع كسر وما قبلها مفتوح فلم يهمزوا لاجتماع الهمزتين، وتصغيرها أويمة لما تحركت الهمزة بالفتحة قلبت واواً وقال المازني أييمة ولم يقلب.

وإمام كل شيء قيّمه والمصلح له، والقرآن الكريم إمام المسلمين، وسيدنا محمد ﷺ إمام الأئمة، والخليفة إمام الرعية، وإمام الجند قائدهم، وهذا أيّم من هذا وأوّم من هذا؛ أي أحسن إمامة منه قلبوها إلى الياء مرة وإلى الواو أخرى كراهية التقاء الهمزتين، والأصل في أئمة أأممة؛ لأنها جمع إمام؛ كمثال وأمثلة، إلا أنه لما اجتمع الميمان أدغمت الأولى في الثانية، فأبدلت العرب من الهمزة المكسورة ياء، ومن قال هذا أيمُ من هذا جعل هذه الهمزة كلما تحركت أبدل منها ياء، والذي يقول أومُ من هذا أصلها عنده أأمّ، فلم يمكنه أن يبدل منها ألفاً لاجتماع الساكنين فجعلها واواً مفتوحة؛ كما قيل في جمع آدم أوادم، ووردت بمعنى المثال كما قال النابغة:

أبــوه قــبــلــه وأبــو أبــيــه بــنــوا مــجــد الــحــيــاة عــلــى إمــام

وورد الإمام بمعنى الخيط الذي يمد على البناء ويسوّى عليه الساف، وإمام القبلة تلقاؤها وأطلقت كلمة الإمام على حادي الإبل، وإن كان وراءها لأنه الهادي لها، والإمام أيضاً الطريق وقوله عز وجل: ﴿وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٖ مُّبِينٖ﴾[3]، أي لبطريق يؤم؛ أي يقصد، قال الفراء: في طريق لهم يمرون عليها في أسفارهم؛

---

(2) سورة التوبة، الآية: 12.

(3) سورة الحجر، الآية: 79.

فجعل الطريق إماماً لأنه يؤم ويتبع. والإمام اللوح المحفوظ قال تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِيٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾[4] والإمام القدر الذي يتعلمه الغلام كل يوم في المكتب؛ يقال: حفظ الصبي إمامه. والإمام إذا ثني قيل: إمامان ويطلق في الإفراد والجمع دون التثنية وجاء في القاموس: يأتي جمعاً بلفظ واحد، وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[5] هو واحد يدل على الجمع. والمتتبع لجميع معاني كلمة الإمامة من زاوية المفهوم والماصدق لا يجد بينها فروقاً كبيرة[6].

وأما تعريفها اصطلاحاً فيصعب حصرها لتباين وجهات النظر حولها فالشيعة الإمامية يرون أن الإمامة هي منزلة الأنبياء، وإرث الأوصياء.. وخلافة الله ورسوله ﷺ، ومقام أمير المؤمنين عليه السلام، وميراث الحسن والحسين عليهما السلام. وقالوا عنها أيضاً: «إن الإمام زمام الدين ونظام المسلمين، وصلاح الدين وعز المؤمنين. وذكروا في موضع آخر: أنها أس الإسلام النامي، وفرعه السامي.. وقيل: إنها رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص نيابة عن النبي»[7] ونصوا على أنها امتداد للنبوة من حيث وظائفها العامة لأن الإمام حافظ للشرع كالنبي، ولأن حفظه من أظهر فوائد إمامته ولذا تجب عصمته[8].. بينما عرف أهل السنة الإمامة بأنها موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين، وسياسة الدولة. وقيل: إنها تفويض إلى إمرة سلطان مسترعى ينقاد الناس لطاعته، ويتدبرون بسياسته ليكون بالطاعة قاهراً[9] وقد أخذ بوجوب الإمامة فرضاً من الله أصحاب الحديث من الأشعرية والفقهاء والمعتزلة وأكثر

(4) سورة يس، الآية: 12.
(5) سورة الفرقان، الآية: 74.
(6) ينظر في ذلك لسان العرب، ابن منظور وكذلك القاموس المحيط، الفيروز آبادي.
(7) الإمامة، لعبد الحسين علي البقال، ط/دت دار الصراط المستقيم بيروت ص،27.
(8) المصدر السابق، ص33.
(9) ينظر في ذلك: المواقف في علم الكلام، عبد الرحمن الإيجي، ط/دت عالم الكتب، بيروت، ص395.

الخوارج ونصوا على أن طاعته فرض واجب على المسلمين إقامته، واتباع المنصوب فرض واجب عليهم، إذ لا بد لكافتهم من إمام ينفذ أحكامهم، ويقيم حدودهم، ويحفظ بيضتهم، ويحرس حوزتهم ويعبئ جيوشهم.. ويطهر الأرض من البدعة، وإذا كان هنالك من اختلاف فهو يعود إلى الإمام هل هو ثابت بالنص أو بالإجماع؟. وفيما إذا كان الأمر قد ورد إطلاقه على شخص بعينه أم بذكر صفته[10]؟ ولم ينقل عن أحد القول بعدم وجوبها سوى النجدات من الخوارج، وجماعة من القدرية.. وقالوا إنما هي مبنية على معاملات الناس، فإن تعادلوا وتعاونوا وتناصروا على البر والتقوى واشتغل كل واحد من المكلفين بواجبه وتكليفه استغنوا عن الإمام ومتابعته[11].

وهكذا فقد كان لكل من أهل السنة والشيعة في الإمامة وجهات نظر مختلفة، وإن اتفقا في المسؤولية الملقاة على عاتق من يتولى هذا المنصب، ويتضح من وجهتي النظر هاتين أن الشيعة قد انفردوا برؤية خاصة لاعتقادهم أن الإمامة تقوم على أساس استمرار الهدي الإلهي من خلال الأئمة المعصومين والخلافة الوراثية.. وأوجبوا أن تكون في أيدي أهل بيت الرسول؛ ولذا فهم يرون أن الخلفاء الثلاثة كانوا خلفاء فقط، بينما يجمع الخليفة الرابع بين الخلافة والإمامة؛ لاعتقادهم أن الإمام يتضمن معنى روحياً لا يوجد في لفظ الخليفة[12]. ولم يوافقهم أهل السنة على ذلك، واستدلوا على عدم النص على إمام بعينه لأنه يستحيل على الصحابة أن يختلفوا في فترة صفوة القلوب وخلوص العقائد من الضغائن، وقرب عهدهم من رسول الله ﷺ وخلو قلوبهم من الأحقاد والتآلف المذكور في الكتاب العزيز، فضلاً عن أن الدواعي على النقل كانت موجودة، والصوارف عنه مفقودة، وبما أنه لم ينقل شيء من ذلك دل على أنه لم يكن في الباب نص أصلاً. ولو عين النبي ﷺ شخصاً لوجب عليه التحدي،

(10) نهاية الإقدام في علم الكلام، عبد الكريم الشهرستاني ط/ د ت مكتبة المثنى بغداد، ص480.
(11) المصدر السابق، ص481.
(12) المواقف في علم الكلام، ص395.

والدفاع عن حقه، وما دام لم ينقل أن أحداً تصدى للإمامة وادعاها نصاً لا يجوز ادعاؤها فيما بعد، ثم إنه لو لم يكن الأمر كذلك لما قال أهل السقيفة من الأنصار منا أمير ومنكم أمير، وكادوا يجمعون على ولاية سعد بن عبادة، لولا أن تدارك الأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبايع أبا بكر، وشايعه في ذلك الناس، ثم قال بعد ذلك: ألا إن بيعة أبي بكر كانت فلتة فوقى الله شرها؛ وهو يعني أنه لم يشاور جماعة المسلمين في ذلك، ونهى أن يعودوا لمثلها[13] ولا شك أن أولى الأزمان في الشرع هو الزمان الأول، وأولى الأشخاص بالصدق والإخلاص الصحابة، وأحق الصحابة بالأمانة ونفي التهمة والخيانة المهاجرون والأنصار وهي في كل الأحوال ليست من أصول الاعتقاد بحيث يفضي النظر فيها إلى قطع ويقين بالتعيين، ولكن الخطر على من يخطئ فيها ويزيد على الخطر من يجهل أصلها، والتعسف الصادر عن الأهواء المضلة مانع من الإنصاف فيها[14] ثم إن البحث الدقيق لما دار في سقيفة بني ساعدة يوضح أن الرسول ﷺ لم يوص لأحد بالخلافة، وليست هنالك آيات تؤيد هذا الزعم أو ذاك، ولذا اعتمد كل فريق على اجتهاده في عرض رأيه في المسألة من خلال مناقشات منطقية متسقة لتأييد رأيه أو الدفاع عن موقفه[15] وليس من السهل التعقيب في هذه العجالة بذكر الأسباب التي أدت إلى الصدام السياسي داخل المجتمع الإسلامي فيما بعد، وكيف تمسك كل طرف برأيه وفرض أي حل وسط؛ مما أدى إلى اندلاع حرب أهلية، أدت إلي إعاقة الوصول إلى إجماع الأمة في اتخاذ القرارات السياسية؛ وقد كان لذلك اثر واضح في إضعاف مسيرة الأمة منذ فترة مبكرة من تاريخها[16].

---

(13) نهاية الإقدام في علم الكلام، ص483.

(14) المصدر السابق، ص479.

(15) النظريات السياسية الإسلامية، د. منظور الدين أحمد ترجمة د.عبد المعطي أمين قلعجي ود. عبد الجواد خلف، ط/ 1409هـ 1988// منشورات جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي باكستان، ص161.

(16) ينظر المصدر السابق، ص166.

والأمة الإسلامية مدعوة اليوم أن تعيد تنسيق إمكاناتها الفكرية لتعيد إلى الوجود مبادئها الأصيلة الشورى والاجتهاد والإجماع في إطار حكومة حديثة؛ لأن القرارات السياسية تخضع في حقيقة الأمر لاعتبارات الأمن والحالة الراهنة، والأوضاع المتغيرة، ومثل هذه الاجراءات لا يمكن اتخاذها في ظل مبادئ جامدة وأزلية؛ ويدل على ذلك أن النبي ﷺ لم يتحدث عن موضوع الخلافة صراحة، ويؤيد ذلك أيضاً تلك المناظرة التي جرت في سقيفة بني ساعدة[17]. والله أعلم.

(17) ينظر في ذلك المصدر السابق، ص161 و168.